

دفتري شروط مالي وقانوني للملف رقم ٢٠١٨/٤٧ د لتوريد كمية ٧٥ / طن من مادة تبني القمح والشعير  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة  
المادة الأولى:

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠١٨/٤٧ د .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التامينات الأولية : / ١٠٠٠٠٠٠ / ل س فقط مئة ألف ليرة سورية لاغير .
- ٢- التامينات النهائية بنسبة ٥% من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مدة التوريد : ثلاثة اشهر من تاريخ امر المباشرة .
- ٤- مكان التوريد : ارض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى.
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ من يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٣ / ٤ / ٢٠١٨ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٤ / ٤ / ٢٠١٨ الساعة العاشرة صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ / .
- ٧- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

- تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ، ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الشركة السورية للنفط -  
المديرية التجارية ويدون عليه :
- ١- رقم الملف .
  - ٢- موضوع الملف .
  - ٣- موعد الاغلاق .
  - ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

## ١١- المجلد الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) .  
وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة والخاصة ( المالية والحقوقية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفاتر الشروط ( المالي والحقوقية ودفتر الشروط الفني ) موقعين على كامل صفحاتهما .
- ٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزأ احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزأ تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .
- ٥-١- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .
- ٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .
- ٧-١- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .
- ٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف .
- ٩-١- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة حديثة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي .
- ١٠-١- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاوّل مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي
- ١١-١- تقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد .
- ١٢-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١٣-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة / ١٥٠٠ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة / ٥٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٥ ل.س
- ١٤-١- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل .

## ١٢- المجلد الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها ، على أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي اذا كانت مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٢

٢/٥٧

ملف ٥٢-١٦

## المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة اعلاه.
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية وأرفاقهما موقعين على جميع صفحات.
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق.
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات اولية في العروض المقدمة .
- ٧- أن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي .

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠.٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

احكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية والفاتورة النهائية بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء مع توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الاحالة عليه، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً وتصادر التأمينات المقدمة من قبله ويحق للادارة مطالبته بتعويض عن العطل والضررواخاذ الاجراءات القانونية بحقه.
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .





١٦-٥٠٠٠٠٠  
٤٧

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :  
مع مراعاة احكام المادة / ٥١ / التالية : تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على الا نقل الغرامة اليومية عن / ٠١ % / واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعهد ، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة او الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين :

(١) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .  
(٢) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .  
٦- طريقة الدفع : يتم الدفع للمتعهد نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبوط استلام ومذكرات ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة المواد المطلوبة نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام ) وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

#### ٧- الضمانة : /سنة أشهر أو انتهاء الكمية/

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او سوء في المواد الموردة كما يشمل أيضاً حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /سنة أشهر أو انتهاء الكمية / من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط استلاماً أولياً".

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نقص فيها.

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة انفاً و بناء على طلب خطي من الادارة أن يبذل مجاناً ويدون تأخير جميع الكميات المعيبة على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين من قبل الادارة أو سببها الادارة ، وتخضع هذه الى فترة ضمان جديدة مدتها /سنة أشهر أو انتهاء الكمية/ من تاريخ الاستبدال .

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان / ستة أشهر أو انتهاء الكمية / باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وإبصالها على نفقته حتى موقع التسليم.

ج- في حال عدم استبدال الكميات المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه الكميات على نفقة المتعهد .

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ستة أشهر أو انتهاء الكمية/ عيب في المادة تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان سارياً لمدة /سنة أشهر أو انتهاء الكمية/ من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

٩- تعديل العقد :

١١ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % من القيمة الاجمالية للعقد .

١٦  
١٦

- ١٢ - يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .
- ١٠ - فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١ - يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفا تر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .
- ١٢ - اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

المدير التجاري


معاون المدير التجاري

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف



المدير العام  
المهندس / طراد المسالم



استمارة للملف ٤٧/٢٠١٨/د

لتوريد كمية /٧٥/ طن من مادة تبين القمح والشعير لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢- رقم الملف : ٤٧/٢٠١٨/د

٣- موضوع الملف : لتوريد كمية /٧٥/ طن من مادة تبين القمح والشعير لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

٤- آخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ من يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٨ .

٥- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٤/٤/٢٠١٨ الساعة العاشرة صباحاً في

مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ / .

٦- تحديد عملة العرض :

٧- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء : رقم الطابق :

اسم الشخص: هاتف /فاكس:

٨ - مدة التوريد : ثلاثة اشهر من تاريخ امر المباشرة .

٩- أتعهد بان المواد المطلوبة حديثة ومنوفرة بالاسواق المحلية وليست من منشأ تركي .

١٠- أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي تحديداً ولست عضواً في مجلس الشعب.

١٢- أتعهد أنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للمصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وأنني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط وألا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

١٣- إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين.

اسم وتوقيع العارض والخاتم